# AMERICAN EXPRESS

## بطاقات الائتمان من أمريكان إكسبريس

## الشروط والأحكام

## إن أطراف هذه الاتفاقية

(الاتفاقية) هم أميكس (الشرق الأوسط) ش.م،ب. (مقفلة) (الشركة) وعضو البطاقة الذي يظهر اسمه على البطاقة (عضو البطاقة). يرجى قراءة هذه الاتفاقية بتمعين نظراً لأن استخدام البطاقة يخضع لشروط وأحكام الاتفاقية. يسري مفعول هذه الاتفاقية وتصبح ملزمة لدى القبول باستلام البطاقة أو الحضور لاستلامها أو بالتوقيع على الوجه الخلفي للبطاقة أو عند أول استعمال لها. هذه الاتفاقية ملحقة بجدول الرسوم والتكاليف السارية على حساب البطاقة.

## 1. التعريفات: (حسب الترتيب الأبجدي)

**'إشـعار خصوصيــة البيانــات''** – مسـتند منفصـل توفـره الشـركة لتقـدم فيـه تفاصيـل عـن كيفيـة التعامـل مـع البيانـات الشخصية المتعلقـة بعضـو البطاقـة. ويعتبـر إشـعار خصوصيـة البيانـات جـزءًا لا يتجـزأ مـن هــذه االاتفاقيـة، ويحـق للشـركة تعديلـه فـي أي وقـت.

**«الحســاب»** – أي حساب تفتحه الشركة باسـم عضو البطاقة عنـد إصـدار بطاقة أو أكثر بموجـب الشــروط والأحـكام.

«**الشــركة»** – أميكـس (الشـرق الأوســط) ش.م.ب. (مقفلـة) وخلفاؤهـا أو موصوهـا أو فروعهـا أو شــركاتها الشــقيقة أو الشــركة الأم.

**«البطاقـة» أو «البطاقـة الأساسـية» -** بطاقـة الائتمـان التـي تصدرهـا الشـركة لعضـو البطاقـة لإجـراء العمليـات علـى الحساب وتشمل البطاقـات الأساسـية والتابعـة والبديلـة. .

«**عضو البطاقة» أو «عضو البطاقة الأساسية»** — الشخص الذي تصدر البطاقة باسمه لغرض الرسوم على المعاملات ومنها السحوبات النقدية على الحساب والذي يعتبر المدين بالحساب.

**«السحوبات النقدية» أو «إكسبريس كاش»** – أية سحوبات لمبالغ نقدية تتم باستخدام البطاقة والرقم الشخصي من خلال أجهزة الصراف الآلي أو «كاش اكسيس» أو بأية وسائل أخرى يجيزها عضو البطاقة.

«**رسـوم السـحوبات النقديـة»** – الرسـوم المبينـة فـي جـدول الرسـوم والتكاليـف والمسـتحقة عـلـى عضـو البطاقـة عـن السـحوبات النقديـة.

«الاسـترداد النقـدي» – أي حسم فـي شـكل نسبة مئوية مـن إجمالـي قيمـة المعاملـة التـي يجريهـا عضـو البطاقـة يمكـن أن تدفعـه الشـركة إلـى عضـو البطاقـة حيثمـا كان البرنامـج مطبقـًا ووفـق مـا تنـص عليـه المـادة 9 مـن هـذه الاتفاقيـة وجـدول الرسـوم والتكاليـف.

«التكاليف» – جميع المبالغ المقيدة على الحساب والمترتبة عن إصدار أو استخدام البطاقة (البطاقات) وغيرها بموجب أحكام وشروط هذه الاتفاقية والتي تشمل على سبيل الذكر لا الحصر: صفقات البطاقة، رسـوم السحوبات النقدية، الرسـوم، المصروفات، الفائدة، المصاريـف القانونيـة وغيرهـا مـن الرسـوم الأخـرى أو الجـزاءات النقديـة.

**«حد الائتمان»** – أقصى رصيد مدين تسمح الشركة بتراكمه على حساب البطاقة الأساسية أو التابعة، إن وجدت.

«خطــة التســديد الميســر» أو «الخطــة» هــي خطـة تقـدم بشـكل انتقائي لأعضاء البطاقـات المؤهليـن تمكنهـم من سداد المبلغ المستحق على المعاملات المؤهلة بالتقسيط على مدى فتــرة زمنيـة محــددة. تخضـع خطـة التســديد الميســر لشــروط وأحــكام الخطـة.

**«تاريخ الاستحقاق» أو «تاريخ استحقاق الدفع» –** التاريخ المبين في كشف الحساب الذي يجب أن تسدد فيه مدفوعات الرصيد الجديد أو أي جزء منه أو الحد الأدنى للدفعة المستحقة إلى الشركة.

«**رسوم الفوائد**» – الرسوم المحددة في جدول الرسوم والتكاليف.

**رســوم تأخيــر الســداد** – المبالغ المحـددة فـي جـدول الرســوم والتكاليــغ، والمترتبـة علــى عضو البطاقة.

برنامــج ®Membership Rewards – النقاط المكتسبة عـن كل معاملـة يجريـــا عضــو البطاقـة – حيثمـا كان البرنامـج مطبقـاً وبموجـب الشــروط والأمــكام.

«**حد المدفوعـات الأدنـي» –** المبلغ المبين في جدول الرسوم والتكاليف، والظاهـر في كشف حسـاب عضـو البطاقـة والمسـتحق علـى عضـو البطاقـة.

«**رســوم تجــاوز الحــد الاثتمانــي المســموح بــه»** – المبالـغ المحــددة فـي جــدول الرســوم والتكاليــف، والمترتبــة علــى عضــو البطاقـة.

«**الرقـم الشـخصـي**» – رقـم التعريـف الشـخصـي المعطـى لعضـو البطاقـة لاسـتخدامه مع البطاقة.

«البطاقـة البديلــة» – البطاقـة التــي تصــدر فــي حالـة ضيـاع البطاقـة أو ســرقتـها أو تلفـهـا أو عدم استلامها. «جــدول الرســوم والتكاليــف» – صفحة منفصلـة توفرهـا الشـركة لتقــدم فيهـا تفاصيـل عــن

الرسوم والتكاليف المطبقة على حساب عضو البطاقة. ويعتبر جدول الرسوم والتكاليف جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، ويحق للشركة تعديله في أي وقت. وهفس التراكة حدم قرير الراكة النظام الشركة تعديله في أي وقت.

«**مؤسســـات الخدمــة» –** المؤسســات التــي تقــدم الســلغ والخدمـات والتــي تقبــل البطاقــة كوســيلة لـدفــغ قيمــة المشــتريات أو حجــوزات الســلغ أو الخدمــات.

**«كشـف الحســاب» –** كشـف الحسـاب الشــمري أو الـدوري الـذي تصـدره الشـركة لعضـو البطاقـة الأساسـي ويبيـن فيـه التفاصيـل الخاصـة بالرصيـد الجديـد المترتب علـى عضـو البطاقـة الأساســي وعضـو (أعضـاء) البطاقـة التابعـة، إذا وجـدوا، ومســتحق لحسـاب الشــركة.

«كشف الحساب الإلكتروني» – هو كشف الحساب الشهري/كشف الحساب الدوري والذي يتم إرساله إلى عضو البطاقة الأساسي عبر البريد الإلكتروني، على وجه الخصوص لعنوان البريد الإلكتروني المسجل في حساب عضو البطاقة الأساسي. كشف الحساب الإلكتروني يجب أن يذكر الرصيد المستحق الذي تم استهلاكه من قبل عضو البطاقة الأساسي وأعضاء البطاقة التابعين (إن وجد) والمستحق دفعه للشركة.

«البطاقة التابعة» – البطاقة التي تصدر إلى عضو البطاقة التابعة.

«**عضو البطاقة التابعـة» –** أي شخص غير عضو البطاقة الأساسية الذي تصدر باسمه بطاقة تابعـة بنـاء علـى طلـب عضـو البطاقـة الأساسـية.

«المعاملـة» – أية مدفوعات يؤديها عضو البطاقة أو أي مبالغ تفرضها مؤسسات الخدمات عن السلغ أو الخدمات أو الحجوزات التي تتم باستخدام البطاقة (البطاقات) أو الرقم الشخصي أو بأي طريقة أخرى بما فيها على سبيل الذكر لا الحصر : الأوامر البريدية أو الإلكترونية أو الهاتفية أو أو امر الفاكس أو أية وسيلة اتصال أخرى أو الحجوزات المرخص بها بغض النظرعن توقيع الطلب أو القسيمة من قبل عضو البطاقة.

« معاملة غير مفوضة» – أية معاملة على البطاقة تجريها أي طرف غير عضو البطاقة بدون إذنه أو تفويض منه.

### 2. استعمال البطاقة

- ينبغي أن يوقع عضو البطاقة عليها بحبر جاف فور استلامه لها (وأن يحرص على أن يقوم كل عضو بطاقة تابعة بتوقيح بطاقته التابعة). كما وينبغي على عضو البطاقة المحافظة عليها وحفظ أي رقم تعريف شخصي بطريقة سرية وأمنة وبمعزل عن البطاقة، وعليه الا يتجاوز حد الائتمان (والذي تحدده الشركة من حين لآخر ويظهر في كشف الحساب الخاص بعضو البطاقة). وإذا ما غيرت الشركة حد الائتمان فسيتم إعلام عضو البطاقة بالحد الجديد بالأسلوب الذي تراه الشركة مناسباً، وينبغي على عضو البطاقة الا يستعملها بعد انتهاء تاريخ صلاحيتها المؤبوع عليها وكذلك في حال تلغها أو سحبها أو إلغائها.
- على الرغم من أحقية عضو البطاقة في استعمال البطاقة. تبقى البطاقة دوماً ملكاً للشركة، وينبغي على عضو البطاقة أن يسلمها فوراً بناء على أي طلب يوجه إليه من الشركة أو أية مؤسسة خدمة أو على عضو البطاقة أن يسلمها فوراً بناء على أي طلب يوجه إليه من الشركة أو أي ممثل أخر للشركة بمكن له وبمحض اختياره وتبعاً لتعليمات الشركة، سحب البطاقة أو حجزها أو الاحتفاظ بها بالنيابة عن الشركة. يعد عضو البطاقة الشخص الوحيد المفوض باستعمالها الإبرام المعاملات ومنها السحوبات النقدية والدفع بدون لمس وللتعريف بنفسه أو ألى غرض آخر. وينبغي على عضو البطاقة (وكذلك أعضاء البطاقة) عدم تمكين أق أشخاص آخرين من استعمال البطاقة (وكذلك أعضاء البطاقة التابعة) عدم تمكين أق أشخاص آخرين من استعمال البطاقة (البطاقات) أو الرقم الشخصية)، وعلى عضو البطاقة من (البطاقات) أو الرقم الشخصية)، وعلى عضو البطاقة أن يحفظ البطاقة من
- إساءة استعمالها من خلال إبقائها تحت إشرافه الشخصي في جميع الأوقات. إذا استعمالها من خلال إبقائها تحت إشرافه الشخصي في جميع الأوقات. وما شابه) أو الخدمات من مؤسسة الخدمة بصورة متكررة ومتالية (على المثال كالاشتراك في المجلات الدورية والقنوات التلفزيونية وما شابه) أو بالتقسيط أو بالدفعات الدورية بالتامين)، فإن عضو البطاقة يفوض الشركة بأن تدفع أية أقساط أو دفعات متكررة أو دورية بالنيابة عنه بناء على طلب مؤسسة الخدمة ويتعهد بتسديد هذه المبالغ للشركة تبعاً لذلك، ويتوجب على عضو البطاقة أن يُعلم مؤسسة الخدمة والشركة خطياً المبالغ للشركة تبعاً لذلك، ويتوجب على عضو البطاقة أن يُعلم مؤسسة الخدمة والشركة خطياً فيما إذا ربح بن يعدم استطاعة أي يعدم استطاعة عن أي من عدم استطاعة الدورية، ولن تكون الشركة مدم استطاعة الشركة عن دفح النافية المؤلفة عن أيث من عدم استطاعة من دفح النافية الرضيد في حساب عضو البطاقة، ولن تكون الشركة مسؤولة عن أية أضرار مهما كانت طبيعتها إذا عجزت الشركة أو تأخرت في دفع أية رسوم أو
- أقساط أو أقساط تأمين بسبب خلل فني أو خطأ أو أي سبب آخر يخرج عن سيطرتها المعقولة. 5. لا يجوز لمالكي مؤسسات الخدمة مصن هم أعضاء بطاقة أو أعضاء بطاقة تابعة استعمال بطاقاتهم في مؤسسات الخدمة الخاصة بهم، لا يجوز لعضو البطاقة استخدام البطاقة لتمويل أي جزء من أعماله التجارية أو لتلبية احتياجات رأس المال العامل.
- يسأل عضّ البطاقـة عـن كافـة المبالـغ التـي تسـتحق فـي حساب بطاقتـه وعـن جميـع النفقـات التـي تتـم بموجـب بطاقتـه أو أي مـن البطاقـات التابعـة الأخـرى الصـادرة علـى حسـاب بطاقتـه. ويسـَال أعضاء البطاقـة التابعـة منفرديـن ومجتمعيـن مع عضـو البطاقـة عـن كافـة المبالـغ المنفقـة عـلـى حسـاب البطاقـة أو علـى حسـاب بطاقتـه التابعـة.
- .. لا يجوز لعضو البطاقة استعمال البطاقة بأي شكل لسحب أو الحصول على المال في مؤسسات الخدمة، ولا ينبغى أن يستعمل البطاقة إلا في شـراء السـلغ أو الخدمات.
- لا يجوز لعضو البطاقة استعمال البطاقة لتسديد قيـم مشـتريات السـلع والخدمات الممنوعـة أو غيـر المشـروعة ويعـد مسـؤولاً عـن أي اسـتعمال مخالـف للقوانيـن والضوابط المحليـة. ويوافـق عضـو البطاقـة أيضـاً علـى تعويـض الشـركة عـن أي|جراء يصـدربحقهـا نتيجة لمثـل هـذه المعامـلات.
- يجوز للشركة، وفقاً لتفويض صريح من عضو البطاقة، استعمال المعلومات التي يقدمها عضو البطاقة في الأنشطة الترويجية المستهدفة للشركة بما في ذلك على سبيل آلمثال لا الحصر، الأنشطة الترويجية التي تتم بالاشتراك مع أطراف ثالثة تختارها الشركة، ولأبحاث واستطلاعات الأطراف الثالثة، وفقًا لقيود القوانين المعمول بها. قد تشمل الأنشطة الترويجية العادية، وفقاً لنوع البطاقة واختيار عضو البطاقة، على سبيل المثال وليس الحصر، العروض، والخصومات، والأدخارات، والأنتمان، والدخول الى صالات المطار، والفعاليات والمزايا في أماكن محددة، واسترداد نقاط الولاء مع شركاء برنامج ©Membership Rewards.
- 10. يوافق عضو البطاقة على إتباع إجراءات تفعيل البطاقة التي تضعها الشركة من حين لآخر وأن يخضع لأي تحري عن الشخصية أو تحقق منها من قبل أي طرف ثالث (مثل، مكاتب الائتمان، الجهات الحكومية، مؤسسات الخدمة، إلخ).
- 11. ستقيد جميح النفقات على الحساب مقومة بعملة الفواتير. وإن أية صفقات تتم بعملات أخرى غير عملة الفواتير ستقيد على الحساب بعد التحويل كما تنص عليه المادة 4.

#### 3. الحساب

.6

- إن الشركة مفوضة بإدارة وتشغيل حساب البطاقة بالكامل وبقيد كافة النفقات والمعاملات التي تتم بموجب البطاقة أو أية بطاقة تابعة والرسوم وغيرها من المبالغ الأخرى مما سيتحملها عضو البطاقة، ويتعهد عضو البطاقة بصورة لا تقبل الرجوع، ويعد بأن يدفع سيتحملة كافة النفقات والمصاريف والمبالغ المقيدة عليه والمستحقة في حساب بطاقته بحيث تشمل المبالغ المنفقة بموجب أي من البطاقات التابعة سواء كان قيد النفقة أو المعاملة قد صدر عن مؤسسة الخدمة ووقع فيها أم لا.
- باستثناء ما هو منصوص عليه في المادة 11 والمادة 17 من هذه الاتفاقية، يقر عضو البطاقة ويوافق على أن جميۓ النفقات المقيدة في أي وقت من الأوقات من قبل الشركة على حساب بطاقته هي صحيحة ودقيقة، كما ويقر عضو البطاقة بأن جميۓ القيود والمعلومات التي تحتفظ بها الشركة في رقائق الميكروفيلم وغيرها من الوسائل المطبوعة أو الإلكترونية والمتعلقة بالنفقات والمعاملات والبطاقة وحساب البطاقة هي قيود ومعلومات صحيحة ودقيقة ومتكاملة وتعتبر بينة مقبولة للإثبات لدى القضاء وفي أي محكمة كإثبات نهائي وقطعي.
- عندما توافق الشركة على معاملة معينة، فإن حد الانتمان المتاح استعماله في حساب البطاقة سوف يتناقص بالتناسب مع قيمة المعاملة المغوضة، وذلك لأن الشركة تفترض بأن تلك المعاملة سوف تتم بصورة نهائية، وفي حال عدم توفر حد الائتمان الكافي في البطاقة الأساسية فلن تقوم الشركة بإنجاز المعاملات على الحساب بما فيها تلك التي تجري على البطاقات التابعة.

- تلتزم الشركة بتسديد المبالغ التي تم تحميلها عن طريق الخطأ إلى حساب البطاقة حيث ثبت أنها ليست ناتجة عن الإهمال اوّ إساءة التصرف المتعمدة أو الإجراءات التي قام بها عضو البطاقة أو عضو البطاقة التابعة. ويمكن للشركة ان ترفض أي طلب تفويض ۗ وقد ترفض أي معاملة بما فـي ذلـك السـحوبات النقديـة، بغـض النظـر عـن السّبب ودون توجِيـه أي إشـعار الـىّ عضو البطاقة. كما لا تكون الشركة مسؤولة عن منح او اجازة التفويض لأي معاملة بسبب الأعطّال الفنيـة أوْ أي سـبّبُ آخـر دُي طبيعـّة مماثلـة. بالإضافةُ إلـى ذُلـك. لا تتحمل الشـركةُ المسؤولية سواء بشـكل مباشر أو غير مباشرٍ عن أي أضرار مهما كانت طبيعتها بما في ذلك الأضرار المالية، أو المادية، أو الجِزاءات النقدية، أو الاضرار التبعية التي قد تلحق بعضو البّطاقة نتيجة لأي معاملَة غيـر ناجحَة أو ُغيـر مكتملة أو مرفوضة.
- يتعهد عضو البطاقة بدفع المبالغ المقيدة على حسابه للشركة عن المشتريات وكل المبالغ المستحقة للشركة بموجب شروط وأحكام هذه الاتفاقية.

## 4. النفقات بالعملة الأجنبية

إن كافة المعاملات المنفذة بعملات غير عملة الفواتير بما في ذلك معاملات السحب النقدي سوف يتم تحويلها إلى عملة الفواتيـر. وستتم عملية التحويـل في تاريخٌ معالجة النفقات من قبـل الشّركِة والـذي قد يختلف عن التاريخ الذي أجرى فيه عضو البطاقة المعاملة. وإذا لم تكن المعاملات بالدولار الأمريكيُّ فسـيّتم تحويلُها إلّـيَّ الـدوَّلارُ الأُمْريكي، ثـمُ تحويـل الـدولار الأمريّكي الـى عُملـة الفواتيـر الخاصـة بعّضوّ البطاَّقة. أما أن كان النَّفقات بالدولار الأمرِّيكي فسيتم تحويلها مباشَّرة إلى عملة الفواتير الخاصة بعضو البطاقة. وما ٍ لم تقتـض القوانيـن السارية سّعر صـرف محـدد، فإن عِضـو البطاقـة يفهـم ويوافـق علـى أنْ نظام خزينة أمريكان إكسبريس سوف يطبق سعر صرف من بين أسعار الصرف المتداولة بين المصارف والتي تختارها الشركة من المصادر المعهودة كما هي في يوم العمل السابق لتاريخ إتمام المعاملة، أو وفَّق أحدث سعر صرف متاح بيـن المصارف. وتقوم الشَّركَّة بإضافة رسُّوم تحويَّـل لمَّرَّة واحدة كما هو مبين في جدول الرسوم والتكاليف. وإذا قام طرف ثالث بتحويل النفقات قبل إرسالها إلى الشركة، فإن أى تحويلاً ت تجريها تلك الأطراف الثالثةُ ستكون بأسعار الصرف التي تختارها تلُك الأطراف.

#### 5. رسوم البطاقة

- سيتم قيد رسوم عضوية سنوية غير مستردة من أجل فتح وخدمة حساب البطاقة وأية بطاقات تابعة (رسوم عضوية البطاقة السنوية) على الحساب كما هو مبين في جدول الرسوم والتكاليـف. يوافـق عضـو البطاقـة علـى دفـع الرسـوم السـنوية ويفـوض الشـركة بّقيدهـا مباشـِرة على حساب بطاقته. وبعـد دفعهـا لا تسـترد رسـوم العضويـة السـنوية – سـواء كليـاً أو جزئيـاً.
- تحتفظ الشركة في جميع الأوقات وبمحض اختيارها، وما لم يحظر القانون المطبق ذلك، بحق تغيير وتبديل بنود وشروط دفع جميع الرسوم المطبقة على البطاقة ومبالغ تلك الرسوم. ويكون لها الحق فَى تغيّير أُو رفَّعَ أُو خَفَضَ أية رسوم مفروضة على البطاقة أو الحسّاب أو عضو البطاقة بما يشّمل على سبيل الذكر لا الحصر، سعر الفائدة والحد الأدنى للدفعة المستحقة ورسوم تجديد العضوية السنوية ورسوم تجاوز الحد ورسوم تأخر الدفع ورسوم السحب النقدي ورسوم الشيكات المرتجعة ورسوم رفض القيد المدين المباشر، وأية رسوم أو مصاريف أخرى غيرها سُواء ذكرت في هذه الاتفاقية أم لـم تذكر. وسيتم إشعار عضو البطاقة بأي من هذه التغييـرات إن حصلت وبالطريقة التي تراها الشركة مناسبة.
- إذا رفض عضو البطاقة أياً من التغييرات والتعديلات، فعليه إعادة البطاقة والبطاقات التابعة فوراً مقطوعة إلى نصفيـن إلـى الشـركة مرفقـة بطلـب خطـي بإنهـاء هـذه الاتفاقيـة خـلال فتـرة 15 يومـاً مـن تاريـخ إشـعار التغييــر.

### حد الائتمان

- سوف تقرر الشركة بمحض اختيارها حـد الائتمان لعضو البطاقة. ويمكن أن يخضع أعضاء البطاقة لاستفسارات مكاتب الائتمان أو المصارف أو هيئات أو مؤسسات ذات صلة تراها الشركة مناسبة. ويمكن للسحوبات النقدية أن تكون في حدود النسبة المثوية من حد الائتمان حسب المبيـن فـى جـدول الرسـوم والتكاليـف. ويمكـن للـشركة بإرادتها المطلقة، وما لـم يحظـر القانـون المطبق ذلَّك، أنَّ تَغيَّر أياً من حدود الائتمان هذه من حين لآخر وأن تعلم عضو البطاقة بتلك التغييـرات بالطريقـة التـي تراهـا مناسـبة.
- سوف تفرض الشركة رسوم تجاوز حد الائتمان حسب المبيـن في جـدول الرسوم والتكاليـف عندمـا يتجاوز مجموع الرصيـد المستحق فـي حسـاب البطاقـة حـد الائتمـان وتواصـل فـرض رسـوم تجـاوز حـد الائتمان حتى يعود الرصيد المستحق في حساب البطاقة ضمن حد الائتمان. وفِي حالة عدم كفاية الرصيد الدائن في حساب البطاقة، يمكنّ للشركة استثنائياً وبمحض اختيارها أن ّتقدم التسهيلات عن حين لآخر لتفويض معاملة تتجاوز حد الائتمان.

## 7. الفائدة والتكاليف والرسوم

- إذا سدد عضو البطاقة للشركة مبلغاً يقل عن الرصيد الجديد في تاريخ استحقاق السداد، أو إن لم يسدده، أو لم يسدده بالكامل، أو إن سدد المبلغ ولكن بعد تاريخ استحقاق السداد، سيجري تطبيق سعر الفائدة محسوباً على أساس يومى بالسعر السائد على الرصيد الجديد من تاريخٌ (تواريخَ) المعاملة (المعاملات) والنفَّقة (النَّفقات) الجارية عبـر البطاقة لُحيـن إضافة أي مبالَّغ إلـي حساب البطاقة، ومن ثم على الرصيد المتناقص وعن أي معاملة (صفقات) ونفقة (نفّقات) جارية عبـر البطاقـة اعتبـارا مـن تاريـخ إصـدار آخـر كشـف حسـابٌ، ويسـري ذلـك مـن تاريـخ (تواريـخ) إجـراء المعاملة (المعاملات) والنفقة (النفقات). وبغض النظر عما تقدم، تحدد طريقة احتساب الفائدة ومبالغ الفائدة والرسوم المستحقة على السحوبات النقدية في المادة 7 (3).
- المادة 7 (3) والمادة 7 (4).
- تتراكم الفائدة المحسوبة بالمعدل السائد الذي تطبقه الشركة على السحوبات النقدية، كما هو مفصل في جدول الرسوم والتكاليف، وتحسب على أسّاس يومي عن كل سحب نقدي من تاريخ السحب النقدي إلى تاريخ السداد الكامل.
- تحسب قيمة رسوم السحوبات النقدية، كما هـو مبيــن فـي جــدول الرســوم والتكاليــف، علــى أسـاس مبلـغ كل مــن الســحوبات النقديـة وتحمــل علــى حســاب البطاقـة.
- دون الإخلال بأي مـن حقـوق أو تعويضـات الشـركة، إذا لـم يقـم عضـو البطاقـة بدفـع الحـد الأدنـي من المبلغ المستحق في تاريخ الاستحقاق ستفرض الشركة على حساب البطاقة رسوم تأخير التسديد المبينـة فـي جـّدول الرسـوم والتكاليـف. ويحـق للشـركة زيـادة الفائـدة لتشـمل فائـدة التأخر عن السداد.
- يجوز للشركة، ما لم يحظر القانون ذلك، تعديل أسعار الفائدة المطبقة على البطاقة أو حساب البطاقة أو طريقة حسابها في أي وقت، وإبلاغ عضو البطاقة بتلك التعديلات بالطريقّة التي تراهًا مناسبة.
- بمكن أن يترتب على الخدمات الأخرى رسوماً معينـة يعلـن عنهـا فـي وقـت سـريان العـرض أو المعاملة أو كما هـو مبيـن فـي جـدول الرسـوم والتكاليـف.
- العـروض الترويجيـة؛ مـن حيـن لَّخـر، تقـدم لعضـو البطاقـة شـروطاً خاصـة للعـروض الترويجيـة، تعدل شروط هذه الاتفاقيـة فيمـا يتعلـق ببعـض النفقـات علـى حسـابك (العـرض الترويجـي). وتسـري شـروط هـذه الاتفاقيـة علـى أي عـرض ترويجـي، مـا لـم تنــص هـذه الاتفاقيـة أو العـرضُ الترويجـي علـى خلافـه.

## كشوف الحساب والمدفوعات

ترســل الشــركة إلــى عضــو البطاقـة كشــف حســاب شــهـري بـصــورة منتظمــة يظهــرِ تغاصيــل المعامـلات الشــهرية والمبالـغ المسـتحقة فـي حسـاب البطاقـة (كشـف الحسـاب) و/أو (كشـف الِحسـاب الإلكترونـي). سـيحدد كل كشـف حسّـاب «الرصيـد الجديـد و «تاريـخ الاسـتحقاق» و «الحـد الأدنى للمبلغ المستحق». وتستحق مدفوعات الرصيـد الجديـد كمـا هـو مبيـن فـي كشـف

- الحساب كاملة وينبغي سدادها في تاريخ لا يتعدى تاريخ الاستحقاق ولا يتحمل عضو البطاقة أي فوائد (باستثناء حالة السحوبات النَّقدية) إذا سـدد مبلغ الرصيـد الجديـد إلـى الشـركة فـى تاريـخَّـ الاستحقاق أو قبله. ويمكن لعضو البطاقة أن يختار عدم تسوية الرصيد الجديد بالكاملٌ وفي هـذه الحالـة ينبغـي عليـه أن يسـدد فـي تاريـخ الاسـتحقاق أو قبلـه؛
  - الحد الأدنى للمدفوعات المستحقة، إذا لم يتجاوز الرصيد الجديد حد الائتمان المسموح به.
- الحد الأدنى للمدفوعات المستحقة وكل زيادة عن حد الائتمان المسموح بـه، إذا تجاوز الرصيـد الجديـد حـد الائتمان المسموح بـه، حسـبما تنـص عليـه المـادة 12.
- مع مراعاة المادة 12، إذا لم يسدد كامل الحد الأدنى للدفعة المستحقة و/أو ما زاد على حد الائتمان المسموح المبين في الكشف السّابق إن وجدً) فيحق للشركة حسبماً تراه ودون إُخلال بأي مـن حقوقها الـواردة أدنـاه أن تسـمح لعضـو البطاقـة بالسـداد وفـق الشـروط التاليـة؛
- الحـد الأدنـي للمدفوعـات المسـتحقة حاليـاً والحـد الأدنـي للمدفوعـات المسـتحقة غيــر المدفوعـة سـابقاً، إن لـم يتجـاوز الرصيـد الجديـد حـد الائتمـان المسـموح، أو
- الحد الأدنى للمدفوعات المستحقة حالياً والحد الأدنى للمدفوعات المستحقة غيـر المدفوعـة سَّابقاً وكلَّ زيـادة عـن حـد الائتمـان، إن تجـاوز الرصيـد الجديـد حـد الائتمـان المسـموح.
- إذا رغب عضو البطاقة في تسديد حساب بطاقته عن طريق القيد المباشر على الحساب، إن كان متاحاً، فإن المبلغ الشهري الذي يجب دفعه إلى الشركة يحدد باتفاقية القيد المباشر على الحساب التي يمكن للشركة أن توفَّرها لهذا الغرض.
- لن تقيد الشركة لحساب البطاقة أي دفعات من المبالغ المستحقة على الحساب إلا عند استلامها الفعلى لهذه الدفعات وليس في التاريخ الذي يرسل فيه عضو البطاقة دفعاته أو يباشر بإجراء معاملاًت الدفع ووسائل الدفع. سوَّف تسدّد الشَّركة المبالغ المستحقة على الحساب من الدفعات المستلمة من عضو البطاقة بالترتيب التالي أو بأي ترتيب آخر تراه الشركة مناسباً:
  - رسوم الفائدة على السحوبات النقدية،
    - رسوم السحوبات النقدية،
    - الفائدة المفروضة على المشتريات، ج–
  - رسوم التأخير ورسوم تجاوز حد الائتمان،
    - الرسوم المالية الأخرى المفوترة، -0
  - رسوم وتكاليف تأمين البطاقة (ان وجد)، -9
    - رسوم عضوية البطاقة، **–** ј
  - السحوبات النقدية التي سحبت وقيدت، ح–
    - ط- المشتريات التي أجريت وقيدت،
  - السحوبات النقدية التي سحبت ولم تقيد بعد، و ی-
  - المشتريات التى أجريت ولم تقيد بعد.
- ضمـن هـذه الفقراتُ المبينَّةُ أعلَّاه، وُما لم تقرر الشركة عكس ذلك، تستخدم الشركة كل المدفوعات والتحويلات أولاً لسداد المبالغ المستحقة المقيدة على حساب البطاقة للفترة الأطول. وتحتُّفظ الشركة بالحـق بتعديـل أو تغييـر الترتيب المبيـن أعـلاه، وإعـلام أعضاء البطاقـة حسبما تـراه مناسـباً.
- إذا دفع عضو البطاقة للشركة أي مبلغ يزيـد عـن الرصيـد الجديـد بالبطاقـة، تحتفـظ الشـركة بحقهـا، وحسـبما تـراه مناسـباً، بالتحقـق مـن الأسـباب التـي أدت إلـى الفائـض فـي تسـديد المدفوعات، وأن تتخـذ قـراراً بالتالـي بمعالجـة هـذه المدفوعـات أو الامتنـاع عـن ذلـك وأن تعيــد المدفوعـات إلـى عضــو البطاقــة.
- تسدد جميع مدفوعات عضو البطاقة إلى الشركة صافية من أي ضرائب أو اقتطاعات أو رسوم .6
- تقيـد الغائـدة على حسـاب البطاقـة عـن المـدة التـي يغطيهـا كشـف الحسـاب الشـهري فـي آخـر يـوم مـن كل مـدة يغطيهـا كشـف الحسـاب الشـهّري. وتحسـب الفائـدة عـن كل يـوم مـن أيـام المـدة المعنيـة التــي يغطيهـا كشـف الحسـاب وتظهــرّ فــي كشـف الحسـاب الخـاص بتلـك الفتــرة. إذا سددت أي دفعةً من عضو البطاقة إلى الشركة بموجب شيك أو عن طريق الخصم المباشر البطاقة رسوماً حسب جدول الرسوم والتكاليف إُضافة إلى تكاليف أخرى قد تتكبدها الشركة . في هذا الصُدد. ويجب أن يُتحملُ عُضُو البطاقة كامل المسؤولية عن كَافة العواقب القانونية المتَّرتبة على إصدار الشيكات المرتجعة سواء أكانت مدنية أم جزائية، ويتحمل عضو البطاقة وحدُه مسؤولية معالجة المسائل والتكاليف المتعلقة بالخصم المباشر، ومباشرتها مع البنك الذي يتعامل معه. كما يتحمل عضو البطاقة كل التكاليف التي قد تتكبدها الشركة في سبيل تحصيل أي مبالغ مستحقة على عضو البطاقة. ويشمل ذلك كافة الرسوم والتكاليف القانونيـة التـي تنشـؤ علـى الشـركة مـن جـراء اسـتخدام طـرف ثالـث مثـل المُحاميـنَ أو وكلاء
- المستحقة في تاريخ الاستحقاق المبيـن فـي كشـف الحسـاب فإنـه يقـر ويقبـل بحـق الشَّـركة أن تقيد الرسوم وَّالتكالِّيف المذكورة على حسَّابه. كما يوافق ويتعهد بتعويضَ الشَّركة عن أيّ إجراء قد ينتج بهذا الصدد. يجب علِي عضو الِبطاقة أن يبادر فوراً إلى إشعار الشركة خطياً عند تغييـر عنـوان عملـه و/أو مكتبه أو سكنه وأرقام هواتفه. كما ينبغني على عضو البطاقة تزويد الشركة بنسخ عـن وثائق الشخصية عند التجديد أو التغييرٍ، كجواز الَّسفر وِالبطاقة السكانية والبطاقة المدنية، وبطاقة

تحصيل الديون، إضافُة إلى التكاليف التي قُد يتكبدها العيرُ في سعيهم لتحصيل أيّ مُبالغ مستحقة على الحساب بالنيابة عن الشرّكة. وإذا لم يدفع عضو ّ البطاقة الحد الأدنى لّلمبالغ

## 9. الاسترداد النقدي (إن كان مطبقاً)

- يدفع لعضو البطاقة «اسـترداد نقـدي» كنسـبة مئويـة (كمـا هـو مبيـن فـي جـدول الرسـوم والتكاليف) من إجمالي المعاملات السُّنوية، غيـر شـاملة السحوبات النقديَّة، وتَّقيـد تُلُّك المبالغُ لحساب بطاقته حسـب نظام الاسـترداد النقـدي المطبـق لـدى الشـركة علـى أسـاس سـنوي.
  - لا يدفع أي استرداد نقدي عن أي فائدة أو رسوم أو مبلغ أي تحويل للرصيد. 2 .3

الهوية الشخصية، إلخ، حالما تطرأ تعديلات على أي منها.

- لا يدفع أي استرداد نقدي عن أي معاملة أجريت في شهر تجاوز فيه إجمالي المبلغ المستحق على حسّاب البطاقة حـدّ الائتمـان.
- لا يدفع أي اسـترداد نقـدي عـن أي معاملـة أجريـت فـي شـهر لـم يدفع فيـه الحـد الأدنـى للمبالـغ المستحقة المبيـن فـي كشـف الحسـاب فـي تاريـخ الاسـتحقاق.
- .5 لا يدفع أي استرداد نقدي بالنسبة للمبالغ التبي يعاد قيدها بعد ذلك إلى الحساب بسبب أي أموال مستردة أو تعديـلات في الائتمـان تجريهــــا الشــركة.
- تقيد الشركة الاسترداد النقدي لحساب عضو البطاقة بصفة دورية، أي مرة واحدة كل ١٤ شـهراً (فترة دفع الاسترداد النقدي) اعتباراً من تاريخ إصدار البطاقة. ويدفع الاسترداد النقدي في نهاية آخر شهر من كل فترة منّ فترات سداد المبالغ النقدية المرتجعة، ويغطي المعاملات الّمنفذة في الفتـرة السـابقة مـن فتـرات سـداد الاسـترداد النقـدي. وتسـدد المبالـغ فقـط مـن خـلال القيـد لحساب البطاقة. ولا تدفع أي مبالغ نقدِية إذا أنهيت الاتفاقية أو ألغيت البطاقة قبـل اُكتمـال فترة سـداد المبالغ النقديـة المرتجعـة، أو إذا كان هنـاك لـدى اكتمـال فتـرة سـداد المبالـغ النقديـة المرتجعة أي مبالغ مستحقة على حساب البطاقة منـذ شـهرين أو أكثـر.
  - قد تطبق شروط وأحكام أخرى.

## 10. برنامج ®Membership Rewards (إن وجدت)

- لا ينتهي سريان مفعول النقاط المكتسبة طالما أن عضو البطاقة يحافظ على حساب عضوية البرنامج من خلال بطاقة مؤهلة ومسجلة.
  - لا يوجد حد لعدد النقاط التي يمكن أن يكسبها عضو البطاقة.

- يتم ترحيل النقاط المتراكمة في أي سنة من سنوات التعاقد في التاريخ الذي يصادف انقضاء عام من تاريخ الإدراج، بشرط التزام عضو البطاقة بكل الشروط الأخرى التي تضعها الشركة.
- لا تعتبر النقاط المتراكمة في أي حساب ملـكاً لعضـو البطاقـة ولا يحـق لـه تحويلهـا أو استعادتها نقداً.
- تحتفظ الشركة بحق إضافة أو تغيير شروط وأحكام البرنامج في أي وقت. ويعني ذلك على سبيل المثال أن للشركة الحق في تغيير عدد النقاط اللازمة سبيل المثال أن للشركة الحق في تغيير عدد النقاط اللازمة الاستبدات النقاط، أو استردادها وأن الاستبدات النقاط، أو استردادها وأن تغرض، أو تزيد الرسوم السنوية وغيرها أو أن تلغي المكافآت. كما تحتفظ الشركة أيضاً بحقها في إنهاء البرنامج بموجب إشعار مدته ثلاثة أشهر، وفي مدة إشعار الثلاثة الأشهر يحق للشركة تغيير أو إلغاء بعض أو جميح المكافآت المطبقة في حينها. وينتهي حق عضو البطاقة في كسبر أن الإشعار الشركة لهذا الإشعار.
- ا: إذا كان حساب البطاقة قد تجاوز فترة الاستحقاق أو في وضعية تأخر عن السداد أو لم يكن في وضعية سليمة (بما في ذلك الوفاة والإفلاس أو الإعسار أو التأخر عن سداد المستحقات أو الإلغاء أو غير ذلك) فسيتم إلغاء تسجيل عضو البطاقة في البرنامج وستعتبر النقاط المتراكمة على الحساب المذكور لاغية.
  - 7. قد تطبق شروط وأحكام أخرى.

#### 11. تقنية الدفع اللا تلامسية

- . يجوز لعضو البطاقة أن يشتري السلغ والخدمات باستخدام طريقة الدفع بدون لمس المتاحة لبطاقته، ووفق شروط هذه الاتفاقية، ويعتبر الدفع بدون لمس معاملة مفوضة أصولاً من قبل عضو البطاقة.
- ويسمح بالدفع بدون لمس فقط في مؤسسات الخدمة التي تقبل تلك الطريقة ولديها أجهزة تدعمها. ولا تتحمل الشركة مسؤولية عدم قبول مؤسسات الخدمة طريقة الدفع بدون لمس أو أي شروط أخرى قد تفرضها مؤسسات الخدمة على قبول تلك الطريقة.
- 5. وقد يختلف الحد الأقصى لقيم المعاملات الفردية أو اليومية التي يمكن إجراؤها باستخدام طريقة الدفع بـدون لمـس مـن حيـن الآخـر، بحسـب تقدير الشـركة وحدهـا، وتخضع فـي جميـع الأوقات لحد الائتمان المتاح للبطاقة، والحد الأقصى الذي تحدده القوانين واللوائح المطبقة فـي الدولـة التـي تسـتخدم فيهـا البطاقة.
- وتحتفظ الشركة بحقها ووفق محض إرادتها ودون إخطار في سحب أو إلغاء طريقة الدفع بدون لمس على البطاقة.

#### 12. الاستفسارات

- إن كان لـدى عضو البطاقـة أيـة استفسارات حـول أي مـن النفقـات أو المعامـالات التـي تظهـر فـي أي مـن كشوف حسابه، فعلى عضو البطاقـة أن يتصل بالشركة فـي الحـال، وفـي جميـة الأحـوال قبـ بل 90 يومـاً مـن تاريخ قيـد تـلك النفقـة أو المعاملـة فـي كشف الحساب، وإذا لـم يقـم عضـو البطاقـة بإشـعار الشـركة حـول أيـة استفسارات أو منازعـات خـالل الـ ٩٠ يومـاً تـلك، عندئـذ يوافـق عنـم البطاقـة بإشـعارالشركة حـول أيـة استفسارات أو منازعـات خـالل الـ ٩٠ يومـاً تـلك، عندئـذ يوافـق عضـو البطاقـة ويقر بحقيقـة وصحـة ودقـة كافـة التحاليـف والنفقات والمعامـالات التـي تظهـر فـي كشف الحساب ويتـنازل عـن أي حـق فـي الاعتـراض أو المينازعـة أو الطعـن بايـة وسـيـلة قانونيــة في أي مـن هــذه النفقـات والمعامـالات أو المبالـة، وسـتـفتـرض الشـركة بـأن كافـة النفقـات والمعامـالات محـيحـة ودقيقـة وموافـق عليهـا مـن قبـل عضـو البطاقـة بانقضـاء الـ 90 يومـاً المذكـورة.
- لن تتحمل الشركة مسؤولية السلغ والخدمات المدفوعة قيمتها بموجب البطاقة. وبمجرد قيام عضو البطاقة بدفع قيمة هذه السلغ والخدمات باستخدام بطاقته لا يجوز له أن يقوم بعد ذلك بإلغاء أية نفقة أو معلملة بحون موافقة مؤسسة الخدمة التي اشترى منها السلغة أو الخدمات أو غير ذلك ينبغي تسويته أو الخدمة. وإن أي نزاع يتعلق بجودة أو تسليم السلغ أو الخدمات أو غير ذلك ينبغي تسويته مباشرة مع مؤسسة القدمة المعنية، ولن يكون للشركة أي تدخل مباشر أو غير مباشر في أي من هذه المنازعات، وحتى لو حدثت تلك المنازعات فينبغي على عضو البطاقة في كل الظروف أن يدفع كامل الرصيد المستحق أو على الأقل الحد الأدنى للمبالغ المستحقة كما ليظهر في كل يطهر في كل يطهر في كشف حسابه الشهري فياذ الم تتم الموافقة على تسوية هذا النزاع من قبل مؤسسة الخدمة، فينبغي لعضو البطاقة تحمل قيمة المعاملة وعدم رفض دفع قيمة أي نفقة أو معاملة قيدت على حساب البطاقة بسبب ذلك النزاع أو بسبب عدم الرضا عن السلغ أو أي
- للشركة مطلق الحرية في تقديم أي استفسار بالنيابة عن عضو البطاقة لدى مؤسسة الخدمة والحصول على الوثائق الثبوتية ذات العلاقة بأي من النفقات المتنازع بشأنها. وتحتفظ الشركة بحقها في قيمة رسوم والتكاليف على حساب بحقها في قيمة رسوم والتكاليف على حساب عضو البطاقة والتي تمثل التكاليف التي تتكبدها الشركة أثناء قيامها بإجراء التحقيق حول المعاملة المتنازع عليها. ومع ذلك، إذا ما كشف التحقيق بأن المعاملة المتنازع بشأنها لا علاقة لها بعضو البطاقة بأي حال، فإن الشركة ستقيد ببطاقة عضو البطاقة قيمة المعاملة المتنازع بنية حسنة المتازع بشأنها ولن تقيد رسوم التحقيق، وستبذل الشركة جهوداً معقولة بنية حسنة لتسوية النزاع الذي يثيره عضو البطاقة، ويتحمل عضو البطاقة جميع التكاليف المترتبة على تحصيل المستحقات بما فيها الأتعاب القانونية وأتعاب الوكالات الخارجية.
- بناء على طلب عضو البطاقة فإن الشركة ستزود عضو البطاقة بنسخ من كشف الحساب الشهري إذا ما كان استخراجها من سجلات الشركة سهلاً وقت الطلب، ولن تغرض أية رسوم على كشوف الأشهر الثلاثة الأولى السابقة للطلب، ومع ذلك فإن هناك رسوماً مبينة في جدول الرسوم والتكاليف على كل شهر يطلبه عضو البطاقة وسيجري فرضها مقابل نسخ كشوف الحساب التى تغطى مدة أطول من مدة الأشهر الثلاثة السابقة للطلب.

#### 13. إنهاء هذه الاتفاقية

- أ. يمكن لعضو البطاقة في أي وقت من الأوقات أن يقرر إنهاء هذه الاتفاقية وذلك بالتخلي للشركة عن جميح البطاقات الصادرة باسم عضو البطاقة وأي عضو بطاقة تابعة. والتقدم للشركة بخطاب يطلب فيه إنهاء هذه الاتفاقية وإلغاء جميح البطاقات والخدمات المقترنة بها. ومع ذلك فلن تنتهي الاتفاقية ولن توافق الشركة على إنهائها ما لم تستلم الشركة جميح البطاقات ويدفع عضو البطاقة كامل المبالغ المستحقة على حسابه والتي ستصبح واجبة الدفع فور الإنهاء. ويمكن لعضو البطاقة أن يلغي أي بطاقة تابعة من خلال إشعار الشركة التي يدريها عضو البطاقة التابعة حتى يتم تسليم البطاقة إلى الشركة التي يجريها عضو البطاقة التابعة حتى يتم تسليم البطاقة إلى الشركة إلى نصوبيا إلى الشركة عظوعة إلى نصفين. وبعد دفعها لا تسترد رسوم العضوية السنوية سواء كلياً أو جزئيا إلى عضو البطاقة.
- يحق للشركة أن تقوم في أي وقت من الأوقات بإنهاء هذه الاتفاقية للضرورة فوراً دون إبداء أية أسباب للإنهاء. كما يحق للشركة أن تلغي البطاقة نتيجة إساءة استعمالها أو بسبب خرق هذه الأسباب للإنهاء. كما يحق البسطاقة، وفي جميع هذه الأحوال لن تتحمل الشركة المسؤولية عن أية الاتفاقية من قبل عضو البطاقة ، ولن يكون لعضو البطاقة الحق أن يسترد قيمة رسوم العضوية أضرار تنشؤ جراء هذا الإنهاء، ولن يكون لعضو البطاقة الو يسترد قيمة رسوب من الأسباب فإن السنية أو إلغاء البطاقة لأي سبب من الأسباب فإن كفة المبالغ المقيدة على حساب البطاقة سوف تستحق وتصبح واجبة التسديد فوراً. ويجب على عضو البطاقة أن يدفع كامل المبلغ المستحق على حساب البطاقة والمعاملات التي تم قيد قيمتها على حساب البطاقة أو التي تظهر في كشف الحساب وسوف يكون مسؤولاً عن كافة المبالغ الأخرى التي تشمل المعاملات السحوبات النقدية والفائدة وغيرها من الرسوم والتكاليف الأخرى التي لم تقيد بعد على حساب البطاقة أو لم تظهر في كشف الحساب.
- .. لا يجوز لعضو البطاقة أن يستعمل البطاقة بعد تاريخ إلغائها أو انتهاء صلاحيتها أو بعد إنهاء هـذ الاتفاقيـة وباستثناء ما تنص عليه المادة 16 من هـذه الاتفاقيـة فإن جميـة النفقات التـى

- تنشأ عن استعمال البطاقة من قبل عضو البطاقة أو بسبب أي استعمال غير مفوض سيتم قيده على حساب البطاقة وسيكون عضو البطاقة مسؤولاً بصورة كاملة عن تلك النفقات.
- . للشـركة أن تـدرج أي بطاقـة فـي نشـرة البطاقـات الملغـاة أو أن تقـوم بإعـلام مؤسسـات الخدمـة بذلـك الإلغـاء. وإذا ما طلبـت مؤسسـة الخدمـة مـن عضـو البطاقـة أن يعيـد أو يتخلـى عـن بطاقـة ملغـاة أو منتـميـة المفعـول، فعلـى عضـو البطاقـة أن يسـتجيب حـالاً لذلـك الطلـب.

#### 14. تجديد البطاقة

- يفوض عضو البطاقة الشركة القيام، وبصورة دورية، بتجديد البطاقة قبل انتهاء صلاحيتها.
- مالم يتم إنهاء هذه الاتفاقية، يجوز للشركة أن تقوم بإصدار بطاقات بديلة للبطاقات المفقودة أو المسروقة، وتسري على هذه البطاقات البديلة أحكام اتفاقية عضوية البطاقة هذه وتعديلاتها من حين الآخر.
  - 3. يترك تجديد البطاقة أو عدم تجديدها إلى تقدير الشركة المحض.

#### 15. الوفاة أو الإفلاس

إذا توفي عضو البطاقة فستقوم الشركة بإلغاء البطاقة وتطلب دفع مجمل المبالغ المستحقة فرراً عبر كافة الوسائل المتاحة وإذا ما حكم على عضو البطاقة بالإفلاس أو الإعسار فقد تقوم الشركة بمحض إختيارها بإلغاء أو سحب البطاقة أو أية بطاقات تابعة أو تحدد أو تقيد استعمال تلك البطاقات بالإضافة إلى أي حقوق أخرى قد تكون متاحة قانوناً للشركة حينئذ. قد تلغي الشركة أو تنهي عافة التسميلات الائتمانية, ومن ذلك سداد الحد الأدنى للدفعة المستحقة، وتطلب من عضو البطاقة أو عضو البطاقة التابعة أن يقوم فوراً بتسديد كامل المبلغ المستحق على حساب بطاقته حتى وإن كانت تلك المبالغ قد سبق تأجيل دفعها.

#### 16. حماية البطاقة ورقم التعريف الشخصى

يجب على عضو البطاقة في جميع الأوقات حماية البطآقة ورقم التعريف الشخصي، واتخاذ التدابير المناسبة لحماية بطاقته ومنع الآخرين من استخدامها أو معرفتهم للرقم الشخصي، ويجب الحفاظ على السـرية التامة لرقم التعريف الشخصي، ويجب عـدم تدويـن رقـم التعريف الشخصي علـى البطاقة نفسها أو على أي شخص يحفظ عادة مع البطاقة، ومن أجل توفيـر الحماية المناسبة، يجب عـدم كتابة رقم التعريف الشخصي بأي طريقة غيـر مشغرة.

#### 17. البطاقات المفقودة أو السروقة أو التالفة

إذا فقد عضو البطاقة بطاقته أو إذا تلفت البطاقة أو سـرقت أو إذا أصبح رقـم التعريـف الشخصي معروفاً لأية أطراف أخرى، فعلى عضو البطاقة أن يبادر فوراً إلى إبلاغ الشركة هاتفياً شرط أن يعقب ذلك تأكيداً خطياً بموجب خطاب يرفعه إلى الشركة خـلال 3 أيام مـن وقـوع أي مـن هـذه الحـوادث. حسب القوانيـن المطبقة، وتوجه جميـع الإخطارات بموجب هـذه المادة إلـى العنـوان التالـي. أميكس (الشرق الأوسط) ش.م.ب. (م) صبب رقم: 5990

ص.ب رقم: 980 مملكة البحرين

. أو رقم الفاكس: 557855 17 (973+).

ولإبلاغ الشركة هاتفياً يرجى الاتصال بالرقم المبين في دليـل المعلومات الإضافية لعضو البطاقة. وإذا تم إبـلاغ الشركة بالطريقة المبينة أعـلاه فإن عضو البطاقة لن يكـون مسـؤولاً عن أية نفقات تتم بالبطاقة من قبـل الغير إذا تم الإبـلاغ عن سـرقة أو فقدان البطاقة، وإذا لم يلترة عضو البطاقة المفقودة بأحـكام هـذه المادة، فإنها سيتحمل مسـؤولية جميـة المعامـالات التـي تتـم عـلى بطاقته المفقودة إو المسـروقة لحين إبلاغه الشـركة عن فقدها أو سـرقتها. ومع ذلك سيبقى عضو البطاقة مسـؤولاً بالكامل عن جميـة النفقات بما فيها السحوبات النقدية حتى وإن كانت قد تمت من قبل الغير إذا ما كان الغير قد حاز على البطاقة أو أية بطاقات تابعة أو رقم التعريف الشخصي بعلـم أو إذن أو بموافقة عضو البطاقة أو غير ذلك من التصرفات المشابهة الصادرة عنه أو عن أي عضو بطاقة تابعـة أو بسبب إممال عضو البطاقة أو أي عضو بطاقة تابعة، وإذا تم العثور على البطاقة بعد الإبـلاغ عن فقدها أو برابـلاغ الشـركة التـي سـتقوم بدورهـا باتخاذ الإجـراء الملائم.

#### 18. المعاملات الاحتيالية

- إذا أجرى عضو البطاقة أو أي من أعضاء البطاقة التابعة أو حاول إجراء أية معاملة احتيالية مهما كانت طبيعتها حسبما تقرره الشركة، فللشركة الحق في إلغاء البطاقة فوراً بالإضافة إلى أي إجراء قانوني آخر يكفله القانون. وسيتحمل عضو البطاقة كافة المبالغ والأضرار مهما كانت طبيعتها التي تلحق بالشركة أو بمؤسسات الخدمة أو بالغير نتيجة تصرفاته الحتيالية. وللشركة الحق كما تفوض بموجبه بأن ترفع الشكاوى والبلاغات بالنيابة عن عضو البطاقة وأن تقدم المعلومات عن البطاقة وعن الحساب وعن المعاملة إلى أية محكمة مختصة أو جهة تنظيمية أو حكومية وأن تشارك في أي تحقيق يتعلق بالاحتيال.
- إذا استخدم عضو البطاقة بطاقته طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية ليدفع قيمة السلع والخدمات المقدمة على شبكة الإنترنت وعلى المواقع التي تعرض شعار ضمان الحماية من الاحتيال على الشبكة لن يكون عضو البطاقة ملزماً فيما يتعلق بأي معاملة احتيالية غير مرخصة تتم ببطاقته إلا إذا لم يقم بإبلاغ الشركة عن تلك المعاملة الاحتيالية قبل تاريخ الاستحقاق المبين في كشف الحساب الذي تظهر فيه المعاملة الاحتيالية.

## 19. المسؤولية والتعويض

- لن تتحمل الشركة مسؤولية رفض مؤسسة الخدمة قبـول البطاقة لديهـا أو عـدم قبـول البطاقة في الصـراف الآلي لأي سبب كان. إذا وافقت مؤسسة الخدمة على تعويض عضو البطاقة عـن قيمـة أيـة نفقـة عندنــّذ فقـط تقـوم الشـركة بإدخال قيــد دائـن فـي حسـاب البطاقـة، إذا مـا استلمت الشـركة تأكيـداً مناسباً بالتعويـض من مؤسسة الخدمة. لـن تكـون الشـركة مسـؤولة بـأى حـال مـن الأحـوال عـن السـلع والخدمـات المقدمـة لعضـو البطاقـة.
- عالم يرد نص صريح بخلاف ذلك، تكون الشركة مسؤولة فقط عن المعاملات المدرجة في حساب عضو البطاقة إذا ما أسيء استعمال البطاقة قبل استلامها من قبل عضو البطاقة.
- سترد الشركة فقط المبالغ المقيدة بالخطأ على حساب البطاقة وأية فوائد ترتبت على تلك.
  سترد الشركة فقط المبالغ المقيدة بالخطأ على حساب البطاقة وأية فوائد ترتبت على تلك المبالغ. وفي جميح الأحوال سيكون عضو البطاقة مسئولاً عن جميح المبالغ والأضرار الناجمة عن سلوك عضو البطاقة أو أي عضو بطاقة تابعة فيما يرتخبه أو يحاول ارتكابه من احتيال.
- 4. حيثما يقتضي الأمر وخصوصاً في أي من الظروف الواردة في المواد 16 و17 و18 من هذه الاتفاقية، يوافق عضو البطاقة وكل عضو بطاقة تابعة على التعاون وبذل أقصى الجهد في المساعدة في أي تحقيق قد ترغب الشركة بإجرائه.
- لن تكون الشُّرِحَة مسؤولة بأي حال من الأحوال عن أية مبالغ أو مطالبات أو أضرار مهما كانت طبيعتها تنتج من: 1) عدم قبول البطاقة أو الطريقة التي قبلت أو رفضت فيها البطاقة، 2) عجز الشركة عن تنفيذ التزاماتها بموجب هذه الاتفاقية نتيجة خلل فني من أي نوع بما في ذلك خلل في الأنظمة الآلية والمعلومات ومعالجة البيانات والمنازعات العمالية أو أية حادثة أخرى تضرج عن السيطرة المعقولة للشركة، 3) الأضرار غير المباشرة والخاصة والاستتباعية الناشئة عن أي سبب بموجب هذه الاتفاقية.
- مسأل عضو البطاقة وأي عضو بطاقة تابعة منفردين ومجتمعين عن كافة المبالغ المستحقة
  في كشف الحساب بما في ذلك النفقات التي تتم بالبطاقة أو بأية بطاقة تابعة.

- .. تملك الشركة في جميع الأوقات وما لم يحظر القانون المطبق ذلك حق تعديل جميع أو بعض أحكام هذه الاتفاقية من طرف واحد بما في ذلك الرسوم والتكاليف ومعدالت الفائدة المطبقة في جدول الرسوم والتكاليف أو المطبقة في جدول الرسوم والتكاليف أو المطبقة على البطاقة أو حساب البطاقة. وستقوم الشركة بإشعار عضو البضاقة بأية تغييرات سواء خطياً أو عبر البريد الإلكتروني أو بنشر التغييرات بأية التغييرات أو بأية وسائل ملائمة أخرى لمصلحة عضو البطاقة فقط. وما لم تقرر الشركة بتطبيق التغييرات قوراً أو خلاف ذلك، فإن جميع التغييرات تصبح نافذة المفعول وملزمة بعد مرور التغييرات فوراً أو خلاف ذلك، فإن جميع التغييرات الموافقة النهائية والكاملة لعضو البطاقة على أي من التغييرات سوف تعتبر مفترضة حكماً بعد انقضاء الد15 يوماً المذكورة أو أي مدة أخرى تقررها الشركة، وبغض النظر عن الأحكام السالفة الذكر فإن استعمال البطاقة بعد نشر أيه تغييرات أو الإباغ عنما يعتبر تأكيداً لموافقة النهائية والكاملة على تلك أية تغييرات أو الإباغ عنما يعتبر تأكيداً لموافقة عضو البطاقة والبطاقات التابعة فوراً مقطوعة إلى نصفين إلى الشركة مرفقة بطلب خطي بإنهاء هذه الاتفاقية خلال 15 يوماً من تاريخ إشعار التغييرا
- للشركة الحق الكامل بأن تقرر عدم ممارسة أي من حقوقها الواردة في هذه الاتفاقية بما فيها حق فرض المبلغ الكلي لأي من الفقات، دون أن تتنازل عن هذا الحق. وأي تنازل عن حقوق المبلغ الكلي لأي من النفقات، دون أن تتنازل عن هذا الحق. وأي تنازل عن حقوق الشركة ينبغي أن يكون خطياً وموقعاً من الشركة وباستثناء ما توافق عليه الشركة خطياً لن تتنازل الشركة عن أي من الحقوق في حال : أ) قبلت الشركة السداد المتأخر أو الجزئي، ب) قبلت شيكاً أو أي وسيلة دفع مؤشرة بعبارة «مدفوع بالكامل» أو مشفوعة بشروط ومحددات أخرى، ت) تمديد تاريخ استخفاق أي مدفوعات مستحقة بموجب هذه الاتفاقية، ث) الإفراء عن أي ضمان أو إبراء أي شخص مسؤول عن التزامات عضو البطاقة بموجب هذه الاتفاقية.

#### 21. الحوالة

للشـركة فـي جميـع الأوقات الحـق بـأن تقـوم بتحويـل حقهـا أو تحويـل جميــة أو جـزء مـن حقوقهـا أو مصالحهـا أو التزاماتهـا بموجـب هـذه الاتفاقيـة إلـى أي مـن شـركاتهـا التابعـة أو الفرعيـة الشـقيقة أو المالكـة أو فروعهـا أو شـركاء أعمالهـا أو الغيـر، وسيكون للشـركة الحـق فـي تحويـل أو تأميـن أو بيـــة أو رهـن أو التصرف فـي كل أو بعـض مـن المستحقات علـى حساب البطاقـة، ويصادق عضو البطاقـة علـى هـذه التصرفات مقدمـا ويوافـق عليهـا.

### 22. الخصوصية والقانون المطبق

- يوافق عضو البطاقة على أن يمتثل لجميئ أنظمة رقابة الصرف المعمول بها والتي تصدر من حين الآخر.
- 2. يدرك ويوافق عضو البطاقة على اشعار خصوصية البيانات. إشعار خصوصية البيانات متوفر على الموقع الالكتروني www.americanexpress.com.jo ويتضمن تفاصيل متعلقة بجمع البيانات الشخصية ومعالجتها ونقلها والافصاح عنها.
  - .. الاختصاص القضائي و القانون الواجب التطبيق:

#### 1. الاختصاص القضائي:

- أ- يحق لعضو البطاقة قيد الدعاوى القضائية التي قد تنشأ عن أي مسألة و/أو نـزاع يتعلق بهـذه الاتفاقيـة و/أو البطاقـة و/أو أي مسألة أخـرى ذات صلـة لـدى المحاكـم المختصـة فـي المملكـة الأردنيـة الهاشـمية.
- ب يوافق عضو البطاقة بإن الشركة يجوز لها ان تتابع التحصيل و/أو الشروع في الاجراءات القانونية و/أو التنفيذية لـدى المحاكم المختصة ذات الصلة، بما في ذلك الولايات القضائية التي قد يكون فيها عضو البطاقة مقيمًا و/أو لديه أصول فيها و/أو مصلحة تجارية، ويشمل ذلك على سبيل المثال، مملكة البحرين، ويوافق عضو البطاقة على الخضوع لهذا الإختصاص القضائي.

## 2. القانون الواجب التطبيق:

تخضع هذه الاتفاقية وتنفيذ وصياغة أحكامها وجميع الأمور التي تنشأ عن اصدار او استعمال البطاقة لقوانيـن مملكة البحريـن.

قد لا يكون ممكناً للشركة أن تحتفظ بنسخ أصلية لجميـغ المستندات والإيصالات وقيـود المعاصلات وغيـود المعاصلات وغيـود المعاصلات وغيـود المعاصلات وغيـود المعاصلات وغيـود المعاصلات وغيـود البطاقـة . إن مـن سياسة الشـركة الاحتفاظ بهـذه الوثائـق بالتصويـر المصغـر بالميكروفيلـم أو القيـد بوسيـلة إلكترونيـة . وتبعـاً لذلك يوافـق عضو البطاقـة بموجبه بأن مثـل هـذا الميكروفيلـم أو القيـد الإلكترونـي أو المعلومات التي تحتفـظ بهـا الشـركة بـأي شـكل مـن الأشـكال أو أي نسـخ أو صـور عنـما بأنهـا حقيقيـة وكاملـة ودقيقـة تعتبـر دليـلاً نهائيـا وقطعيـاً و صالحـاً لتقديمه كبينـة الإثبات أية حقيقـة أو أمـر امام المحكمة سواء فيما يتعلق بالحساب أو باية معاملـة أو نفقـة ، ويوافق عضو البطاقـة بأن أيـة بينـة كهـده يعكـن اسـتعمالها فـي أيـة إجـراءات للتحقـق من صحـة توقيعـه.

- يوافق عضو البطاقة على انه يحق للشركة ما يلي:
- أ- إفشاء معلومات عن عضو البطاقة وحساب بطاقته والنفقات الخاصة بحساب بطاقته (والتي قد تمثل تفاصيل السلغ و/أو الخدمات التي المشتراة) إلى شركات مجموعة أمريكان اكسبريس العالمية (وبأو الخدمات التي المشتراة) إلى شركات مجموعة للريخان اكسبريس العالمية (وبشمل ذلك الغير وغيرهم من المنظمات المصدرة تضم الطاقات أو التي تقدم خدمات لما علاقة بهدذا الشأن) إلى أطراف أخرىة غيرهم ممن تظهر اسماؤهم وشعاراتهم على البطاقة المصدرة لعضو البطاقة ولأية جهة مرخصة من قبل عضو البطاقة ولاية جهة مرخصة لدفع قيمة السلغ والخدمات المشتراة من قبل عضو البطاقة والحصول على بعض لدفع قيمة السلغ والخدمات المشتراة من قبل عضو البطاقة والحصول على بعض البطاقة المعلومات من تلك الأطراف من أجل إدارة وخدمة حساب البطاقة وموعالجة وتحصيل النفقات التي تتم بموجبها وإدارة أية فوائد أو برامج تأمينية مما يكون عضو البطاقة من أحد من الغير. من مؤكد عضو البطاقة السلغ أو الخدمات بالنيابة عن أحد من الغير. يؤكد عضو البطاقة ألى مجموعة شركات أمريكان اكسبريس العالمية من أجل تلك الأغراض.
- ب— استعمال المعلومات المتعلقة بعضو البطاقة وبكيفية استعماله لحساب البطاقة الإنتاج قوائم بهدف استعمالها ضمن مجموعة شركات أمريكان اكسبريس العالمية (بما في ذلك المؤسسات الأخرى المصدرة للبطاقة) وغيرها من الشركات المنتقاة من أجل أن تقوم الشركة أو تلك الشركات بتقديم عروض لعضو البطاقة (بالبريد أو الهاتف) للمنتجات أو الخدمات التي قد تلقى اهتمام عضو البطاقة. إن المعلومات المستعملة في إنتاج تلك القوائم يمكن الحصول عليها من استمارة طلب العضوية ومن المعلومات حول المكان الذي تستخدم فيها البطاقة وطبيعة النفقات التي يجريها عضو البطاقة موافقة ومن الاستبيانات والبحوث (التي قد تتطلب الاتصال بعضو البطاقة هاتفياً أو بالبريد) ومن المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر الخارجية الأخرى كالتجار والمؤسسات التسويقية.
- ج- تبادل المعلومات حـول عضو البطاقة وحساب بطاقته مع وكالات التصنيف الائتماني أو المكاتب الائتمانية أو السلطات التنظيمية وإعداد تقارير عن أية معاملة أو واقعة أو مسألة أو حادثة تتعلق بالبطاقة أو عضو البطاقة إلى السلطات التنظيمية ويمكن مشاركة هذه المعلومات مع المنظمات الأخري لـدى تقييم الطلبات المستلمة من عضو البطاقة أو من قبل أي من أعضاء أسرته من أجل الائتمان أو التسهيلات الأخرى ومن أجل منع الاحتيال واقتفاء أثر المدينين.
- إجراء التحريات عن الوضع الائتماني في أثناء وجود أية مبالغ مدينة من قبل عضو البطاقة في حساب بطاقته (بما في ذلك الاتصال ببنك عضو البطاقة أو المؤسسات المالية أو مرجع موثق) وتقديم المعلومات الخاصة بعضو البطاقة وحساب بطاقته إلى وكالات التحصيل والمحامين لغرض تحصيل الديون المستحقة على حساب بطاقة عضو البطاقة.
- إجراء المزيد من التحريات الائتمانية وتحليل المعلومات حول عضو البطاقة والنفقات المقيدة على حساب بطاقته للمساعدة في إدارة حساب بطاقة عضو البطاقة وتفويض النفقات فيه وتجنب الاحتيال.
- و— مراقبة و/أوتسجيل أية مكالمات هاتفية بين الشركة وعضو البطاقة سواء بصورة مباشرة من قبل الشركة أو من قبل شركات تختارها الشركة لامتـلاك أدلة على محتـوى تلك الاتصالات وللتأكد مـن توفيـر مسـتوى ثابـت مـن الخدمات (بمـا فـي ذلـك تدريـب الموظفيـن) وتفعيـل الحسـاب.
- ح- القيام بكل ما ورد أعلاه فيما يتعلق بأي من أعضاء البطاقة التابعة في حساب البطاقة، وإذا وافق عضو البطاقة على إصدار بطاقة تابعة، يؤكد بموجبه بأنه قد حصل على موافقة عضو البطاقة التابعة على تقديم المعلومات الخاصة به إلى مجموعة أمريكان اكسبريس العالمية ومعالجة المعلومات من أجل الغرض المبين أعلاه.
- ا إذا كان عضو البطاقة يعتقد بأن أية معلومات تحتفظ بها الشركة عنه غيـر صحيحة أو غيـر كاملـة فينبغـي علـى عضـو البطاقـة أن يسـارغ فـوراً لإخطـار أميكـس (الشـرق الأوسـط) ش.م. ب. (مقفلـة) علـى العنـوان ص.ب 5990. المنامـة، مملكـة البحريـن.